



المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة  
معهد الحقوق والعلوم السياسية  
قسم الحقوق



**القانون الدولي العام/ تقديم المقياس:**  
**(ماهية القانون الدولي العام: تعريفه وتقديم المقياس**  
**وتحديد مواضعه المقررة)**  
**الأستاذ: د - بن الشيخ النوي**

## تقديم

في هذه المحاضرة التقديمية للمقياس: سوف نتطرق إلى التعريف بمصطلح و مقياس القانون الدولي العام وذلك من خلال البحث في:

- 1- في تمهية مصطلح القانون الدولي العام وتصنيفه ضمن فروع القانون
- 2- التعريف العام للقانون الدولي العام
- 3- التمييز بين قواعد القانون الدولي العام والقواعد التي قد تتشابه معه مثل :
  - الفرق بين القانون الدولي العام وقواعد المصاللات الدولية .
  - الفرق بين القانون الدولي العام و قواعد الاخلاق الدولية .
  - الفرق بين القانون الدولي العام و القانون الطبيعي .
  - الفرق بين القانون الدولي العام و القانون الدولي الخاص .

## ١- النشأة و تسمية مصطلح القانون الدولي العام

قواعد القانون الدولي العام هي جزء من قانون البشرية الذي ينقسم إلى قسمين مجتمع وطني لها قانون و مجتمع دولي مختلف وجب أن يكون له قانونه الخاص . لذلك نجد أن:

- **القانون الوطني أي (قانوني الداخلي)** وهو ذلك الفرع من القانون الذي ينظم شؤون المجتمع داخل إقليم كل دولة، و ينقسم إلى:

- أ- **القانون الخاص:** ينظم علاقة الأفراد ببعضهم البعض داخل إقليم الدولة مثل: (قانون أسرة، مدنية، قانون تجاري).
- ب- **القانون العام:** ينظم العلاقات التي تكون الدولة طرفا فيها بوصفها سلطة عامة ذات سيادة سواء في علاقة فروعها (هيئاتها) ببعضها أو في علاقتها بالأفراد ، مثل: (قانون المالية، قانون إداري، قانون دستوري)، و يتفرع عنه **القانون العام الخارجي** والذي هو (القانون الدولي العام) الذي يؤطر علاقة الدولة بغيرها من الدول وأشخاص القانون الدولي الأخرى

## تابع: تسمية القانون الدولي العام


قبل ذلك كان الرومان قد أطلقوا تسمية **قانون الشعب** على القانون الذي ينظم شؤون الأجانب وتبين هذه التسمية فقهاء مثل : **(الفقيه دي مارتنز والفقيق جورج سيل)**.

حيث مقابل القانون المدني المطبق على المواطنين الرومان كان **"قانون الشعب"** هو **"قانون الأجانب"** وقد وردت تسميات أخرى على يد فقهاء مشهورين، مثل :

• **قانون الحرب والسلم** — **الفقيه الهولندي غروشيوس**  
• **القانون السياسي الخارجي** — **الفيلسوف الألماني هيجل**  
• وقد **استخدم** مصطلح **القانون الدولي العام** لأول مرة سنة 1789 من طرف **الفقيه جيرمي بنثام** في كتاب **مبادئ القانون الدولي العام**

## أقسام القانون

وفق نسخة "طبيعة الفروع المعاصرة في القاعدة القانونية"



6  
2- تمييز القانون الدولي عن بعض المفاهيم المشابهة

### أ- الفرق بين قواعد المعاملات الدولية والقانون الدولي العام

#### قواعد المعاملات الدولية:

**هي** جملة من العادات وقواعد السلوك تسير عليها المعاملة بين الدول

بصفة المعاشرة دون أن يكون لها أي الزام قانوني أو أخلاقي:

- **من أمثلتها:** 1- مراسيم استقبال السفراء ورؤساء الدول والوزراء.

2- مراسيم استقبال السفن العسكرية.

## **تابع: الفرق بين قواعد القانون الدولي والمحاكمات الدولية**

- \* مخالفة قواعد القانون الدولي بعد عمل غير مشروعًا تترتب عليه المسؤولية الدولية.**
- \* عدم القيام بالمجاملة بعد عمل غير ودي لا يترتب أية مسؤولية دولية وإنما المعاملة بالمثل.**
- قد تتحول قواعد المحادلات الدولية إلى قواعد قانونية دولية إذا استقر تصرف الدول على إتباعها والتزمت بها مثل:
  - القواعد الخاصة بالحصانات والامتيازات الدبلوماسية.**
  - عدم التعرض لمراكب الصيد التابعة لرعايا الدول العدو أثناء الحرب.**
- قد تتحول قواعد القانون الدولي إلى قواعد محاكمات دولية:  
**إذا فقدت صفة الالتزام الدولي مثل: (التجارة البحرية).**

## 2- التمييز بين قواعد الأخلاق الدولية

**قواعد الأخلاق الدولية :** هي عبارة عن مجموعة من المبادئ السامية التي يفرضها الضمير العالمي على الدول مراعاتها في سلوكها دون الزام قانوني : **مثالها: الوفاء بالعهد واستخدام الرأفة في الحروب** فما يميزها عن قواعد القانون الدولي هي **الصفة الالزامية** حيث لا يترتب على مخالفتها أي مسؤولية إنما مجرد عدم رضا الرأي العام العالمي.

قواعد الأخلاق الدولية هي قواعد وسطية بين قواعد القانون الدولي وقواعد المعاملات الدولية:

فهي تشبيه (المجاملة) من حيث فقدانها للالتزام القانوني وعدم التقييد بها لا يُرتب المسؤولية الدولية، ومن جهة ثانية تشبيه قواعد القانون الدولي لكون عدم التقييد بها يجعل مصالح الدولة المعنية في خطر ويثير سخط الرأي العالمي.

- يمكن أن تتحول قواعد الأخلاق الدولية إلى قواعد قانونية حين تكتسب صفة القواعد العرقية أو الاتفاقيات الدولية مثل:
- حماية المدنيين والأسرى والجرحى والمرضى أثناء النزاعات المسلحة (الاتفاقية جنيف 1949) فقد كانت قواعد عرفية إلى أن تم تقويتها عام 1949.
- تحريم التجارة بالرقيق وبالنساء وبالأطفال.
- الـدبةـدة العـرـقـية.

### ٣- الفرق القانون الدولي العام والقانون الطبيعي

**القانون الطبيعي :** تعرف قواعد القانون الطبيعي بأنها مجموعة من القواعد المثالية (مثل مبدئية بديهية) التي يكتشفها العقل بالفطرة الطبيعية وهي ما يفهم بالفطرة أنه الحق والعدل.

ويختلف القانون الطبيعي عن القانون الدولي في أن الأول عبارة عن تصور قانوني نظري ومثالي يعبر عن مبدأ العدالة والمثل العليا في حين أن القانون الدولي قانون وضعي عقلاً مشروعيته يستمدّها من التطبيق العملي وإعتقداد الدول بإلزاميته (ركن معنوي) وأيضاً من التزامها عملياً به

## ٤- الفرق بين القانون الدولي العام والقانون الدولي الخاص

**القانون الدولي الخاص** هو ذلك الفرع من القانون الوطني الذي ينظم العلاقات القانونية بين الأفراد ذات العنصر الأجنبي في المعاملات الخاصة، مثل تزاعات الأحوال الشخصية وتزاعات القانون الخاص.

**في المقابل القانون الدولي العام** ينظم لعلاقات بين الدول والمنظمات الدولية وأشخاص القانون الدولي الأخرى فالاختلاف يكمن في الأشخاص المخاطبين ونطاق التطبيق حيث نجد:

**قواعد القانون الدولي الخاص** تناول الأفراد وتعنى من حيث الموضوع بمسائل الجنسية ومركز الأجانب والاختصاص القضائي.

**قواعد القانون الدولي العام** تناول أشخاص القانون الدولي من دول ومنظمات غيرها.

## يجب عدم الخلط بينهما رغم انهم يشتركان في صفة او مصطلح دولي

### ذلك القانون الدولي العام:

- هو فرع من فروع القانون العام ويعرف "القانون العام الخارجي".
- بين و بشرع بمعرفة الارادة الدولية.
- موضوعاته هي العلاقات الدولية والأشخاص وهم الدول والأشخاص الدولية الأخرى.

### اما القانون الدولي الخاص:

- هو فرع من فروع القانون الخاص.
- تن احكامه في الفالب بمعرفة المشرع الوطنى.
- موضوعاته هي العلاقات والواقع التي تنشأ بين الافراد الطبيعيين او الاعتبار بين الخاضعين للقانون الدولي الخاص.

### وهذا لا يعني الفصل القائم بين القانونين:

- لأن للقانون الدولي الخاص مصادر دولية
- والقانون الدولي العام قد يتضمن بعض القواعد التي تعد من صميم القانون الدولي الخاص مثل اقرار القانون الدولي العام باستقلال الدول في وضع القانون الخاص بحسبتها والالتزام الدول عبر اتفاقيات ان تتضمن شريعتها حد ادنى من حقوق الاجانب.

## محتوى المقياس: مواضيع المقررة

-تناول مقياس القانون الدولي العام في محورين وفقا للسرد التالي :

- المحور الأول: مفهوم القانون الدولي العام

1- تعريف القانون الدولي العام: التعريف . الخصائص . التسمية . والمصطلح . تمييزه من المفاهيم الأخرى . وتصنيفه ضمن فروع القانون

2 - نشأة القانون الدولي العام . والتطور التاريخي له .

3 - فروع القانون الدولي العام: الفروع التقليدية . الفروع الحديثة . . . . .

4 - علاقته القانون الدولي العام بالقانون الداخلي . نظرية الوحدة . نظرية الازدواجية . . . . .

5 - أساس الالتزام في القاعدة القانونية الدولية .

- المحور الثاني: مصادر القانون الدولي العام .

1 - المصادر الأصلية ..... 2- المصادر الاحتياطية ..... 3- المصادر الأخرى

4 - قرارات المنظمات الدولية .

5 - الأعمال المنفردة الصادرة عن الدولة .

- ملحوظة: برنامج مبدئي قابل للتتعديل وفقا للمجال الزمني المتاح